

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

تم نشره عدد يناير

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

د/ عماد حمدي إبراهيم

مدرس الدراسات الإسلامية .. كلية الآداب

جامعة سوهاج

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلاةً وسلاماً على خير خلقه أجمعين وبعده،، فإن مشكلة اللجوء والنزوح التي تعقب اندلاع الحروب، وحالات النزاع المسلح؛ تمثل واحدةً من أخطر الأزمات الإنسانية التي يشهدها العالم في العصر الحديث؛ وإذا كنا نسمع بين الحين والآخر في وسائل الإعلام عن بعض المشكلات التي يعاني منها اللاجئ الفلسطيني أو العراقي.. في معسكرات ومخيمات اللجوء؛ فإن الأمر قد يختلف مع اللاجئ السوري.

ذلك عدد اللاجئين السوريين؛ بدول الجوار وغيرها من الدول الأخرى قد تجاوز الخمسة ملايين لاجئ، يعيشون حياةً في منتهى القسوة، ويواجهون أوضاعاً إنسانيةً بالغة الصعوبة.. وقد أرهقت هذه الأزمات الحكومات المستضيفة لأولئك اللاجئين، وأثقلت كاهلها، وأضافت إليها أعباءً جديدة؛ فكان لابد من قيام الشعوب العربية والإسلامية بدورها وواجبها؛ ذلك الدور الذي وجه إليه المصطفى (p) بقوله: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى " (1).

وإذا كان نظام الوقف يشكل إحدى صيغ العمل الاجتماعي التنموي؛ التي تمنح الفرصة للتقرب إلى الله (Y) وتلبي حاجات متعددة للمجتمع.. فإن هذا البحث يعد محاولة لتسليط الضوء على دور مهم وجديد للوقف، ووظيفة محورية من الوظائف التي يمكن أن يقوم بها هذا النظام الإسلامي العبقري؛ ألا وهي مواجهة المحن والأزمات وتخفيف الآلام والابتلاءات التي تعاني منها الشعوب أثناء وعقب حالات الصراعات والمعارك والحروب، لاسيما أولئك الذين أجبرتهم ويلات الحرب على الفرار وأضطرتهم ترك الأوطان بحثاً عن الأمان والأمان.

أسباب اختيار الموضوع، وأهم أهدافه:

يقف وراء اختيار هذه الموضوع جملة من الأسباب، ولعل من أبرزها:

(1) بيان مرونة الاجتهاد الفقهي بشكل عام، وفي القطاع الوقفي بشكل خاص؛ وذلك من خلال إمكانية ابتكار صيغ وقفية جديدة، وعقود مستحدثة؛ تخدم أغراض الوقف وتحقق مقاصده وأهدافه.

(1) أخرجه مسلم، في صحيحه، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (1999/4) حديث (2586).

- الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل
- (2) محاولة استشراف معالم دور جديد من الأدوار التي يمكن أن يضطلع بها هذا النظام الإسلامي العبقري وهو: (الدور الإغاثي للأوقاف).
 - (3) لفت الانتباه لما يمكن أن يقوم به الوقف في مواجهة الأزمات الإنسانية بشكل عام، وأزمة اللاجئين السوريين على وجه الخصوص.
 - (4) بيان سبل الاستفادة من الصيغ الوقفية المعاصرة في تحسين أوضاع اللاجئين، والتخفيف من ألامهم.
 - (5) التأكيد على عظمة الشريعة وحيويتها، وصلاحيه مبادئها ونصوصها لمواجهة ما يتعرض له المجتمع من محن وكوارث وأزمات.

الدراسات السابقة:

حظي موضوع الأوقاف باهتمام كثير من الباحثين وتنوعت طبيعة واتجاهات الدراسات التي تتعلق بموضوع الوقف، وذلك على النحو التالي:
الاتجاه الأول:

دراسة جوانب النظام الوقفي بشكل عام، انطلاقاً من الجوانب التاريخية والوثائقية، مروراً بالجوانب الفقهية والقانونية.. ولعل من أهم تلك الدراسات:

- **محاضرات في الوقف**، للشيخ: محمد أبو زهرة، وهو أحد أهم الدراسات الحديثة في نظام الوقف الإسلامي وهو عبارة عن مجموعة من المحاضرات الشاملة التي ألقاها الشيخ على طلبة قسم الدراسات القانونية، بمعهد الدراسات العربية العالية، بجامعة الدول العربية وقد تناول فيها: نشأة الوقف، وتاريخه وأهم القضايا الفقهية والقانونية المتعلقة بالوقف.

- **نظام الوقف في الإسلام وأثره في الدعوة إلى الله**، د: عبد المنعم صبحي أبوشعشع، دار الجامعة الجديدة، ط1 (2007م).

وقد تناول فيه تعريف الوقف وأنواعه وأهدافه، وتاريخه قبل الإسلام وفي العصور الإسلامية المختلفة إلى العصر الحديث، ثم تطرق إلى الدور الذي أسهم فيه الوقف في مجال الدعوة إلى الله تعالى من خلال ذكر نماذج من الوقف على الدعاة والعلماء والكتاتيب والمدارس والمعاهد، وعلى الجهاد والمجاهدين، وكذلك الوقف لمواجهة الغزو الفكري والتنصيري.
الاتجاه الثاني:

دراسة الآثار التي يمكن للوقف أن يتركها في جانب معين من جوانب الحياة الإنسانية، والأدوار التي يمكن أن يقوم بها في خدمة شريحة معينة من شرائح المجتمع.. ولعل من أهم تلك الدراسات:

- **أثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية للوقف في اليمن**، للباحث: عبد العزيز علوان، إشراف د: عبد الله مصلح الثمالي، د: محمد أمين اللبابيدي (1417هـ - 1997).

وقد تناول الباحث في هذه الدراسة الجوانب الفقهية الرئيسية للوقف كتعريفه وأقسامه وأركانها، ومراحل تطوره عبر التاريخ الإسلامي، ثم بيّن أثر الوقف في التنمية

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

الاجتماعية والاقتصادية، ثم ذكر مصادر التمويل التي يمكن أن تلجأ الأوقاف في استثمار أملاكها وعقاراتها، وقام بدراسة الوقف في اليمن قديماً وحديثاً، مع عرض لبعض المقترحات لتطوير الوقف في اليمن.

• **دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها**، للباحث: عبد الله بن ناصر السدحان، وهو بحث منشور بالمؤتمر الأول للأوقاف، والذي عقد في رحاب جامعة أم القرى، بمكة المكرمة (1422هـ)

وقد تعرض الباحث في هذه الدراسة لبيان بعض المقدمات الأساسية في موضوع الأوقاف كمفهوم الوقف ومشروعيته، ثم أشار إلى بعض مجالات الوقف في الحياة الاجتماعية كإيثار الأيتام والغرباء والعجزة، والفقراء والمعدمين والمرضى، ثم حاول بيان دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية.

• **الوقف ودوره في بناء المجتمع الإسلامي المعاصر**، للباحث: سليم هاني منصور، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1 (1425-2004م)

وقد تناول الباحث في هذه الدراسة تاريخ الوقف ومشروعيته وأنواعه، وعلاقة الوقف بالتنمية بمجالاتها المختلفة: الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعسكرية والصحية والتعليمية والدينية، ثم عرض لبعض مشكلات الأوقاف.

• **دور الوقف الإسلامي في رعاية الأسرة بين التراث والمعاصرة**، د/ أبو القاسم محمد أبو شامة، بحث منشور ضمن أعداد المجلة العلمية لكلية الآداب جامعة سوهاج، عدد(41) (أكتوبر 2016م) الجزء الأول .

وقد تعرض فيه الباحث للحديث عن الوقف الدُّرِّي وحكمته وأهم مقاصده، ثم تطرق للحديث عن أثر الوقف في صياغة إنسان الأسرة الراشدة عقدياً، وصحياً، ونفسياً، وعلمياً، واجتماعياً، وتناول أهمية الوقف على الأسرة خارج ديار الإسلام، وكذلك مشروعية ومقاصد الوقف على الأسر غير المسلمة.

هذه هي أبرز الدراسات السابقة الحديثة والمعاصرة ذات الصلة بالموضوع، ولهذه الدراسات وغيرها أهميتها ومكانتها، وقد حاولت الاستفادة منها كلما ساحت الفرصة، بيد أنها وإن تناولت عدداً من الأدوار، وتطرق إلى مجموعة من الآثار التي يمكن أن يتركها الوقف في جوانب الحياة الإنسانية المختلفة؛ إلا أنها لم تتطرق للحديث عن (الدور الإغاثي) الذي يمكن أن يلعبه نظام الوقف، وما يمكن أن تلعبه المؤسسات الوقفية من دور ملموس، وأثر واضح محسوس في مواجهة الأزمات الإنسانية بصورها المختلفة وأشكالها المتعددة .

هيكل البحث:

- مقدمة:
- تمهيد: لمحة سريعة عن أوضاع اللاجئين السوريين.
- المبحث الأول: مقاصد الأوقاف في الشريعة الإسلامية.
- المبحث الثاني: سبل الاستفادة من الصيغ الوقفية المعاصرة في تحسين أوضاع اللاجئين.
- الخاتمة.

M

لمحة سريعة عن أوضاع اللاجئين.

" فر أكثر من خمسة ملايين شخص من سوريا منذ عام 2011 بحثاً عن الأمن والأمان.. (2). وهربا من الموت والقتل والمذابح والمجازر وحالات الاغتصاب والتهجير الطائفي، والأسلحة الكيماوية والبراميل المتفجرة ..إلخ . ولا يمكن تصور دخول هذه الأعداد الهائلة من اللاجئين إلى دول الجوار وغيرها من مواطن اللجوء، في صورة لاجئين بلا مال ولا عمل، ومعظمهم من النساء والأطفال وكبار السن والمحتاجين إلى الرعاية.. دون وقوع مشاكل بين السوريين أنفسهم من ناحية؛ وبينهم وبين أبناء المجتمعات التي يعيشون فيها كلاجئين؛ لاسيما في تلك التي يكثر فيها وتزايد أعدادهم فيها بشكل كبير.. الأمر الذي جعل وجودهم، وسوء أوضاعهم وأحوالهم الاقتصادية والاجتماعية والصحية يشكل أزمة إنسانية كبيرة .. تباين المواقف الدولية في التعامل مع الأزمة:

وعلى الصعيد الدولي فقد تباينت المواقف الدولية حول أزمة اللاجئين واختلفت بشكل كبير ففي الوقت الذي تفتح فيه دول الجوار (تركيا – لبنان – الأردن – العراق) (3). أبوابها على مصراعيها وتحمل العبء الأكبر من الأزمة، وتقف إلى جانب الشعب السوري في محنته ..

نجد على النقيض دولاً أخرى تتهرب من القيام بدورها الإنساني، وتتصل من تحمل مسؤوليتها التاريخية تجاه اللاجئين الفارين من ويلات الحرب؛ بل وتنفق مليارات الدولارات لمنع وصولهم إلى أراضيها .. فقد أنشأت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أكثر من 235 كيلومترا من السياجات الحديدية على طول الحدود الخارجية للاتحاد بتكلفة تجاوزت (175 مليون يورو) بُغية منع تدفق اللاجئين السوريين إلى أراضيها، وتبنت أسبانيا في مارس 2015م تشريعاً جديداً يهدف إلى تقنين عمليات اعتراض المهاجرين التي يقوم بها الحرس المدني الإسباني في مدينتي (سبنة ومليلة) وهما مدينتان مغربيتان واقعتان تحت وطأة الاحتلال الإسباني، وذلك لمنع اللاجئين من الدخول إلى أراضيها، وأنشأت المجر مناطق عازلة على حدودها مع صربيا بهدف إعادة طالبي اللجوء من حيث أتوا .. (4).

طبيعة ونوعية المشكلات التي تواجه اللاجئين السوريين في مواطن اللجوء:

من الطبيعي أن يكون هناك تباين واختلاف بين حجم وطبيعة ونوعية المشكلات التي يتعرض لها اللاجئون السوريون من دولة لأخرى في مواطن اللجوء - وذلك بحسب طبيعة وظروف كل مجتمع، وإمكاناته المادية والاقتصادية وعدد اللاجئين الموجودين فيه..


(2) الموقع الرسمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين <http://www.unhcr.org/ar>

(3) ولعل نزوح عدد كبير من اللاجئين السوريين إلى العراق مما يثير السخرية، إن لم يكن ضرباً من ضروب العبث كالمستجير من الرمضاء بالنار، وذلك نظراً لتدهور الأوضاع الإنسانية والأمنية في هذا البلد في ظل حالة من الصراع الطائفي، واعتداءات تنظيم الدولة؛ مما اضطر العراقيين أنفسهم إلى اللجوء.

(4) اللاجئون السوريون ومعاناة الهجرة، د: أحمد إسماعيل حسن، بحث منشور ضمن أعمال المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: (اللاجئون السوريون بين الواقع والمأمول) والذي عقد في رحاب جامعة أديامان، بالاشتراك مع جامعة النهضة العلمية، تركيا، في الفترة من (14-13/5/2016م). ص18-21.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

إلخ؛ إلا أنه لا بد من وجود قاسم مشترك بين تلك المشكلات أو إن صح التعبير؛ لا بد من وجود مشكلات مشتركة يتعرض لها اللاجئون في مواطن اللجوء، وقد أجريت دراسة علمية حول طبيعة ونوعية المشكلات التي تواجه اللاجئين السوريين في مدينتي غازي عنتاب، وكيليس في الجمهورية التركية (5). وتبين الآتي:



وبعض النظر عن مدى دقة هذه الأرقام والإحصاءات التي أوردتها الدراسة (6). إلا أننا وعند النظر لهذه المشكلات التي يواجهها اللاجئون (في مواطن اللجوء) نلاحظ أن أغلبها يتعلق بتوفير فرص العمل، والاستثمار، وتوفير السكن، والتعليم، والرعاية الصحية.. ولا يخفى أن هذه المشكلات تُشكل - مجتمعة - أزمة إنسانية كبيرة تحتاج إلى أموال طائلة حتى يمكن مواجهتها والتصدي لها والتخفيف من وطأتها وأثارها الكارثية. وإذا أضفنا إلى ذلك ما يقوله السيد (فيليبو غراندي) المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: " إن سوريا هي أكبر أزمة إنسانية وأزمة لجوء في عصرنا،

5 (يذكر أن تركيا: من أكثر الدول التي حملت على عاتقها مواجهة أزمة اللاجئين السوريين؛ حيث فتحت لهم أبوابها وأراضيها وسخرت لخدمتهم وتخفيف الأهم كل طاقاتها وإمكاناتها، فتمكنت من مد يد العون وتقديم المساعدة لأكثر من ثلاثة ملايين لاجئ سوري [مقدمة كتاب المؤتمر العلمي الدولي الأول عن اللاجئين السوريين بين الواقع والمأمول، ص4

6 (أزمة اللاجئين السوريين في تركيا.. التحديات وسيناريوهات الحل المقترحة، د: عبد الله حمادة، المنتدى الاقتصادي السوري، نسخة إلكترونية، ص4.

الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل
وهي سبب مستمر لمعاناة الملايين، وينبغي أن تُحشد لها موجة من الدعم من كافة أنحاء العالم" (7).

وانطلاقاً مما سبق؛ فإنه يمكن القول بأن النجاح في توفير مصادر بديلة للدعم المالي والتمويل؛ يمكن أن يسهم بشكل فاعل في مواجهة جانب كبير من جوانب أزمة اللاجئين، والتصدي لأغلب مشكلاتهم. وتخفيف العبء عن الحكومات في مواطن اللجوء؛ لاسيما وأن هذه الأزمة تفرض نفسها، وتلقي بظلالها في الوقت الذي تواجه فيه تلك الحكومات؛ أزمتا إقتصادية طاحنة، وعجز في موازنات تلك الدول، وديون داخلية وخارجية.. لاسيما دول الجوار (لبنان، الأردن، العراق..).

وإيماناً من الباحث بأن حال آخر هذه الأمة لا يصلح إلا بما صلح به أولها، وانطلاقاً من حديث النعمان بن بشير (٢) أن رسول الله (٥) قال: " مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه شيء، تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" (8). كان التفكير في أن تقوم الشعوب العربية والإسلامية بدورها الطبيعي في مواجهة هذه الأزمة؛ وذلك من خلال (نظام الوقف) هذا النظام الإسلامي العبقري، وكيف يمكن للوقف أن يلعب دوراً رائعاً، ويحدث أثراً بالغاً في مواجهة هذه الأزمة الإنسانية التي أرقت العالم بأسره.

7 (الموقع الرسمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين <http://www.unhcr.org/ar>)
8 (مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1 (1421 هـ - 2001 م) (323/30) حديث (18372) وقال الشيخ : الأرنؤوط : "إسناده صحيح على شرط الشيخين" .

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

المبحث الأول:

مقاصد الأوقاف في الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول

حقيقة الوقف ، وموقعه في النظام الاقتصادي الإسلامي:

أولاً : حقيقة الوقف:

الوقف لغة: هو الحبس والمنع، قال تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ الصَّالِحِينَ الَّذِينَ إِذَا أُتُوا بِالْحَبْسِ إِذَا هُمْ يُنْفِقُونَ فَاُولَئِكَ هُمُ الْمُحْسِنُونَ ﴾ (9). وفي الحديث: " إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا " (10). " وكلُّ شيءٍ وقفه صاحبه من نخلٍ أو كرمٍ أو غيرها يُحْبَسُ أصلُهُ، وتُسَبَّلُ غَلَّتُهُ فهو وقف، والحبس من الخيل: الموقوف في سبيل الله " (11).
الوقف اصطلاحاً: للوقف في الاصطلاح تعريفات كثيرة؛ فقد عرفه الحنفية بأنه: " حَبْسُ الْمَمْلُوكِ عَنِ التَّمْلِكِ مِنَ الْغَيْرِ " (12). وعرفه المالكية بأنه: " جَعْلُ مَنْفَعَةِ مَمْلُوكٍ وَلَوْ بِأَجْرَةٍ أَوْ غَلَّتِهِ لِمُسْتَحِقِّ مَدَّةٍ مَا يَرَاهُ الْمُحْبِسُ " (13). وعرفه الشافعية بأنه: " حَبْسُ مَالٍ يُمَكِّنُ الْإِنْتِفَاعَ بِهِ مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهِ بِقَطْعِ التَّصَرُّفِ فِي رَقَبَتِهِ عَلَى مَصْرَفٍ مُبَاحٍ " (14). ولعل أفضل التعاريف التي تُبَيِّنُ حقيقة الوقف بشكل جامع مانع هو تعريف صاحب المغني حيث عرفه بأنه: " تَحْبِيسُ الْأَصْلِ وَتَسْيِيلُ الْمَنْفَعَةِ " (15).

ثانياً: موقع الوقف في النظام الاقتصادي الإسلامي:

لعل من الضروري حتى تتمكن من إبراز وتحديد مقاصد الأوقاف في الشريعة الإسلامية أن نبين موقع الوقف في النظام الاقتصادي الإسلامي؛ ذلك أن:
" الوقف ليس مؤسسة حكومية عامة، كما أنه ليس جزءاً من القطاع الخاص الذي يستهدف الربح في المقام الأول؛ وإنما هو مؤسسة تسعى لتحقيق المصالح العامة، والنهوض بحاجات الناس المشروعة، ومساعدة المحتاجين، ومن ألباتهم الجوائح والأزمات والظروف الطارئة، وتحقيق التكافل بين المسلمين.. كل ذلك لغرض أولي هو تحقيق المثوبة والأجر للواقف؛ لأن ذلك كله عمل من أعمال البر والخير؛ لكن ليس معنى ذلك أن الأوقاف لا تهدف إلى تحقيق الربح بمعناه المحاسبي؛ أي الفرق بين الإيرادات والنفقات، بل يلزم أن تحقق

(9) سورة الصافات [24].

(10) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الوصية، باب: الوقف (3/1255) (1632).

(11) القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط8 (1426 هـ - 2005 م) (537/1).

(12) المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ) دار، المعرفة، بيروت، ط (1414هـ - 1993م) (27/12).

(13) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، لأبي العباس أحمد بن محمد الخلوئي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: 1241هـ) دار المعارف، ط.د.ت (97/4).

(14) أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: 926هـ) دار الكتاب الإسلامي، ط.د.ت (457/2).

(15) المغني لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ) مكتبة القاهرة، ط (1388 هـ - 1968 م) (5/6).

الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل
ذلك؛ وإلا فكيف لها أن تتمكن من الوفاء بأغراض الوقف وتحقيق أهدافه ومقاصده؟! بل يجب على الناظر أن يحرص على زيادة هذا الفائض، والعمل على تحقيق أكبر قدر من كفاءة الإدارة لهذا الغرض، وهنا يظهر الموقع الفريد للوقف في النظام الاقتصادي الإسلامي؛ فهو يشبه في طبيعته وسبل إدارته القطاع الخاص المستهدف للربح، لكنه شبيه في أغراضه ومراميه ومقاصده وغاياته.. بالقطاع العام الذي يهدف لتحقيق المصالح العامة " (16).

16 (نحو دور جديد للوقف في حياتنا المعاصرة، د: محمد علي القرني، بحث مقدم إلى منتدى الفقه والاقتصاد الإسلامي، والذي عقد برعاية دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي (24-22 مارس 2015م) ص18.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

المطلب الثاني

المقاصد والمنافع التي يمكن للأوقاف تحقيقها

أكد كثير من العلماء على الوقف ليس من الأمور التعبدية التي لا يعقل معناها؛ بل هو معقول المعنى، وهو مما أسماه العلماء بالمصلحي، فهو نوع من الصدقات والصلوات والهبات " ولا يُصَحِّحُ الشرعُ من الصدقات إلا المشتمل على المصالح الخالصة والراجعة " (17).

ومن ثم فالعلاقة وثيقة الصلة بين الأوقاف ومقاصد التشريع الحكيم " ذلك أن الوقف وهو أحد عقود التبرعات التي تقوم على أساس المواسة بين أفراد الأمة، والتي تخدم معنى الأخوة، وهي مصلحة حاجية جلية، وخلق إسلامي رفيع؛ فيها - أي الأوقاف - حصلت مساعفة المعوزين، وإغناء المقترين، وإقامة الجم من مصالح المسلمين.. " (18).

وعلى هذا فإن الوقف الخيري الذي يُراد به التصدق ابتغاء مرضاة الله (I) فهو وإن كان من باب التعبد؛ إلا أنه معقول المعنى، وتظهر منه المصالح المعتبرة واضحة جلية للعاجل والأجل؛ من دفع للجوائح، وعلاج للمرضى، وتخفيف للألام ونكبات المنكوبين.. وانطلاقاً مما سبق يمكن القول بأن: هناك العديد من الحكم والمقاصد السامية، والمصالح والمنافع المعتبرة التي يمكن تحقيقها والحصول عليها من خلال نظام الوقف، ولعل من أهم تلك المقاصد والمصالح:

أولاً: تحقيق التنمية الاقتصادية، وتحسين مستوى المعيشة:

ذلك أن المجالات التي يمكن أن يكون للوقف فيها دور مؤثر كثيرة ومتعددة، إذا أمكن تطوير صيغ الوقف ومؤسساته، وكذا القوانين التي تنظم إدارته وأنشطته " .. وتقدم فكرة (الوقف المؤقت) إمكانيات باهرة لجمع وتوفير الأموال اللازمة لتمويل المشروعات والأعمال والنشاطات النافعة التي تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتحسين مستوى المعيشة في المجتمعات المسلمة، لاسيما التي تتعرض منها للمحن والكوارث والأزمات.. والوقف المؤقت هو صيغة لها مشروعيتها التي تقوم على وقف الأصول وبخاصة النقدية منها لمدة محددة وليست على سبيل التأييد، وبناءً على ذلك يمكن للفرد أن يودع ما فاض عن حاجته الوقفية في الصناديق الوقفية - مثلاً - (19) لأشهر أو لسنوات ثم يسترد ذلك عند نزول الحاجة به، بعد أن يكون الصندوق قد استفاد منها في تحقيق أغراض ومقاصد وغايات الوقف من أعمال البر والخير وتخفيف آلام وهموم الناس.. فيُضحى الصندوق الوقفي بذلك برنامجاً إدارياً ينتفع به كثير من الناس في دنياهم وآخرتهم.. " (20).

ثانياً: تغليب جوانب المصلحة الاجتماعية في الاستثمار التنموي:

" ذلك أن مصادر التمويل في أي مجتمع معاصر هي الحكومة أو القطاع الخاص، أما الثاني فهو يسعى إلى تحقيق الأرباح، ولذا فقد مضت سنة المستثمرين على اعتماد

17 (الذخيرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ) تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1 (1994م) (302/6).

18 (مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، دار السلام، القاهرة، ط2 (1428هـ - 2007م) ص186.

19 (هنالك العديد من الصيغ الوقفية المعاصرة من؛ صناديق وقفية، وأسهم وصكوك.. وسيأتي الحديث عنها بالتفصيل لاحقاً بإذن الله تعالى.

20 (نحو دور جديد للوقف في حياتنا المعاصرة، د: محمد علي القرني، ص41.

الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل

الجدوى الاقتصادية الخاصة في المشاريع، والسعي نحو أكبر قدر ممكن من العائد.. فأهملت في كثير من الدول معايير المصلحة الاجتماعية بمعناها الواسع (21).. وأما الأول وهو: القطاع الحكومي فهو يرحب المصلحة الاجتماعية في مشروعاته الاستثمارية؛ إلا أن مشكلة الأنظمة الحكومية هي: تدني مستوى كفاءتها الإدارية بصفة عامة؛ الأمر الذي يزيد من تكاليف الإنتاج بدرجة يستغرق معها المشروع الحكومي موارد اقتصادية كان يمكن توجيهها لما هو أجدى وأنفع.. ولهذا فقد اتجهت الكثير من الحكومات إلى ترك مسألة الاستثمار والإنتاج إلى القطاع الخاص، واكتفت بإصدار القوانين والنظم، واستحداث نظام الضرائب وغيره من الحوافز المادية والمعنوية لتوجيه القطاع الخاص نحو مزيد من الاهتمام والالتزام بالمصلحة الاجتماعية.. إلا أن ذلك له حد لا تستطيع هذه القوانين بعده إحداث الأثر المطلوب (22).. ولذلك يأتي الوقف بموقعه المتوسط بين القطاع الحكومي، والقطاع الخاص (23). فهو خاص في إدارته وفعالياته.. عام في مقاصده وأهدافه، فيمكن له عندئذ أن يضع في اعتباره في مجالات الاستثمار المصالح الاجتماعية، وأن يستنبط في قرارات اختيار المشاريع تحقيق الربح؛ لكن ضمن إطار يسعى إلى النهوض بأهدافه العامة، وتحقيق مقاصده النبيلة.. " (24).

ثالثاً: حصول المنفعة للواقف والموقوف عليهم والمجتمع:

أما منفعة الواقف: فتتحقق من خلال : (فتح باب المساهمة في الوقف) بحيث يُشارك كل فرد من أفراد المجتمع بما زاد عن حاجته، سواء كان الفائض قليلاً أم كثيراً؛ فيفوز بأجر الصدقة الجارية التي لا تنقطع بالوفاء، بل تستمر باستمرار مشروع الوقف.. " (25).

أما منفعة الموقوف عليهم: " فتتحقق من خلال: (توفير الدعم والتمويل) لأولئك الذين قد تسطو عليهم عادية الزمان وتقسو عليهم صروف الدهر فيعجزون عن العمل أو تنضب عليهم الموارد فيجدون في الوقف غيثاً مدراراً ومعيناً فيأبوا يحيي موتهم، وينعش دماءهم، وينقع غلتهم، ويبرئ علتهم.. " (26). ناهيك عن أولئك الذين قست عليهم صروف الدهر؛ فألجأتهم الصراعات والحروب والمعارك إلى الفرار والهرب من ويلاتها وبأسها؛ فتركوا منازلهم وأوطانهم هائمين على وجوههم في الأرض لا سكن ولا مأوى..

21 (فالربح هو مقياس النجاح في المشاريع الخاصة ، و عليه المعول في اختيار المستثمر للمشاريع بصفة عامة ، وليس هذا الأمر منافياً للطابع السليمة أو الفطرة ؛ بل هو أمر مقبول حتى من الناحية الإسلامية ، لكن بشرط أن تخلو عملية الاستثمار من الحرمات ؛ ذلك أن غرض التجارة هو الربح وليس الخسارة .

22 (ولعل السر في ذلك يرجع إلى أن الاتجاه العالمي للانفتاح الاقتصادي يجعل الخيارات المطروحة أمام القطاع الخاص في مجال الاستثمار كثيرة ومتنوعة ، وهي على المستوى العالمي لا المحلي ؛ بحيث يمكن للقطاع الخاص حينئذ إذا ضاقت عليه السبل ، وقلت أمامه الخيارات المتاحة أن يتجه إلى الاستثمار خارج البلاد .

23 (كما سبقت الإشارة إلى ذلك أثناء الحديث عن موقع الوقف في النظام الاقتصادي الإسلامي، ص 8 .

24 (نحو دور جديد للوقف في حياتنا المعاصرة، د: محمد على القرني، ص 38-39.

25 (الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التأهيل وأصحاب المهن والحرف، د: محمد إبراهيم نقاسي، جامعة العلوم الإسلامية ، ماليزيا، بدون دار نشر، ص 19.

26 (رعاية المصلحة في الوقف، عبد الله بن بيه، ص 5، بحث منشور على الموقع الرسمي للشيخ :

<http://binbayyah.net>

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

أما مصلحة المجتمع المسلم: " فإنه يجد في الوقف (مِرْفَقاً إجتماعياً واقتصادياً) وداعماً قوياً لتحريك الاقتصاد من حالة الركود، فضلاً عن خلق الكثير من الوظائف وفرص العمل؛ وذلك من خلال إنشاء المشاريع الاستثمارية في شتى المجالات الزراعية والصناعية والخدمية .. " (27).

" ومن خلال الوقف تجد الأمة فرصة قوية لمساعدة الفقراء والمعوزين ومعالجة المرضى والمصابين في المستشفيات الخيرية وتسهيل التنقل بالقناطر وحفر الآبار على الطرقات ذات المسافات البعيدة، وتجد مؤسسة دينية وثقافية تشيد بيوت الله للمصلين، وترفع صروح المدارس والجامعات للعلماء والطلاب والدارسين يأتيهم رزقهم بكرة وعشياً بلا من ولا أذى؛ لينتفعوا للعلم والبحث ونشر المعرفة، وفي الوقف خير معين على الجهاد وحماية الثغور ببناء الرُّبُط والمراكز في مناطق التماس مع العدو وتقديم الدعم للمجاهدين فيما وقف في سبيل الله فيصرف منه أرزاقهم ويشتري به الأسلحة والعتاد .. " (28).

المبحث الثاني:

سبل الاستفادة من الصيغ الوقفية المعاصرة
في تحسين أوضاع اللاجئين.

المطلب الأول:

بعض الصيغ الوقفية المعاصرة والتي يمكن أن تساهم بشكل كبير
في مواجهة أزمة اللاجئين

الصيغة الأولى : صناديق وقفية لرعاية اللاجئين:

فكرة الصندوق الوقفي: " هو عبارة عن وعاء تجتمع فيه أموال موقوفة تستخدم لشراء عقارات وممتلكات وأسهم وأصول متنوعة؛ تُدار على صفة محفظة استثمارية لتحقيق أعلى عائد ممكن ضمن مقدار المخاطر المقبولة، ويبقى الصندوق الوقفي ذا صفة مالية؛

27 (الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية.. ، د: محمد إبراهيم نقاسي، ص19.

28 (رعاية المصلحة في الوقف، عبد الله بن بيه، ص5.

حيث إن شراء العقارات والأسهم والأصول المختلفة، وتمويل العمليات التجارية.. لا يغير من طبيعة هذا الصندوق؛ لأن كل ذلك إنما هو من قبيل الاستثمار لتحقيق العوائد المالية للصندوق، فليست العقارات والأسهم وحدها هي الوقف؛ ومن ثم فإن محتويات هذا الصندوق ليست ثابتة، بل تتغير بحسب سياسة إدارة الصندوق، ويعبر عن الصندوق دائماً بالقيمة الكلية لمحتوياته، تلك التي تمثل في مجملها مبلغاً نقدياً، وهذا المبلغ هو الوقف، وهو العين التي جري تحبيسها.

والأموال في الصندوق مقسمة إلى حصص صغيرة تكون في متناول الأفراد الرغبين في الوقف، ويستفيد الصندوق الوقفي من مميزات التنويع والإدارة المتخصصة بطريقة مشابهة لصناديق الاستثمار، وتوجه عوائد الصندوق إلى أغراض الوقف المحددة في وثيقة الاشتراك في الصندوق⁽²⁹⁾. تحت إشراف ناظر الوقف⁽³⁰⁾.

الموارد المالية لصناديق للوقفية:

يمكن أن تتألف الموارد المالية للصناديق الوقفية لرعاية اللاجئين مما يلي:

- ما يُخصص للصندوق من ريع الأوقاف السابقة، والموارد الأخرى من قبل الهيئات والوزارت والمؤسسات المسؤولة عن إدارة الأوقاف وتنميتها واستثمار أموالها داخل كل دولة تنشأ مثل هذه الصناديق، لاسيما تلك الدول التي يكثر تواجد اللاجئين على أراضيها كتركيا ولبنان والعراق والأردن.. إلخ.
- ريع الأوقاف الجديدة التي تدخل أغراضها – التي حددها الواقفون – ضمن أهداف وأغراض ومقاصد الصندوق الوقفي.
- ما قد يُحصَله الصندوق من أموال مقابل أنشطته وخدماته.
- الهبات والوصايا والتبرعات؛ مما لا يقترن بشروط تتعارض مع طبيعة الوقف، أو سياسات الصندوق، وأغراضه ومقاصده⁽³¹⁾.

حتمية التنسيق بين الصناديق الوقفية لرعاية اللاجئين وبين غيرها من المؤسسات الوقفية: " من الضروري أن يتم التنسيق بين الصناديق الوقفية لرعاية اللاجئين، وبين الهيئات والمؤسسات المعنية بإدارة وتنظيم أمور القطاع الوقفي (وزارات – مجالس عليا – أمانات .. إلخ) في تلك الدول التي تنشئ مثل هذه الصناديق؛ وذلك لتسهيل عمل تلك الصناديق، والمساعدة على رفع مستوى أدائها، وتحقيق أغراضها بأيسر السبل، وأقل التكاليف؛ فضلا عن منع وجود التضارب فيما بينها.. " ⁽³²⁾.

29 (وقد تكون هذه الأغراض اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أو تنموية أو إغاثية .. إلخ)
30 (انظر الموقع الرسمي للشيخ: محمد بن علي المقرئ، على الرابط التالي <http://www.elgari.com/article81.htm>.
31 (نظام الوقف في التطبيق المعاصر..، محمود أحمد مهدي، ص101.
32 (المصدر السابق، ص102.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

كما ينبغي أن يكون هناك نوع من التنسيق بين الصناديق الوقفية وبعضها البعض، وذلك للأسباب السابقة، فضلاً عن تبادل الخبرات فيما بينها، والاطلاع على تجارب بعضها البعض، وكذا دراسة الظواهر والمشكلات المشتركة، واقتراح الحلول المناسبة لها .. (33).

الصيغة الثانية: صكوك وقفية لتمويل المشروعات التي تخدم اللاجئين:

الصَّكُّ لَعَةً: " الضَّرْب، أَي يُضْرَبُ كَثِيرًا لِاسْتِضْعَافِهِ، وَالصَّكُّ: الْكِتَابُ مُعَرَّبٌ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ جَكٌّ، وَالْجَمْعُ: صُكُوكٌ، وَصَكَكَتْ، وَكَانَتْ الْأَرْزَاقُ تُسَمَّى: صِكَكًا، لِأَنَّهَا كَانَتْ تُخْرَجُ مَكْتُوبَةً" (34). واصطلاحاً: " هو الكتاب الذي تكتب فيه المعاملات والتقارير ووقائع الدعوى" (35).

فكرة الصكوك الوقفية:

الصكوك الوقفية هي عبارة عن: " وثائق أو شهادات خطية متساوية القيمة، قابلة للتداول تمثل المال الموقوف، وتقوم على أساس عقد الوقف" (36).

خطوات إصدار الصكوك الوقفية:

إذا أرادت المؤسسة الوقفية، في إحدى الدول التي ينتشر اللاجئون فوق أراضيها إنشاء مشروع وقفي لتمويل برامج تأهيل اللاجئين، وأصحاب المهن والحرف منهم؛ فيمكنها اتباع الخطوات التالية:

- تحديد الأصول السائلة التي اللازمة لتنفيذ المشروع الوقفي، فمثلاً قد يكون المبلغ المطلوب عشرين مليون ريال .
- تقوم المؤسسة الوقفية (وزارة - أمانة عامة - مجلس أعلى ..) بإنشاء شركة ذات غرض خاص (Special Purpose Vehicle) مهمتها إصدار الصكوك الوقفية، وإدارة محافظ الصكوك، والمشروع الوقفي نيابة عن المؤسسة الوقفية، وإعداد نشرة الإصدار التي تضم وصفاً مفصلاً عن الصكوك الوقفية، وأهدافها، والموقوف عليهم (اللاجئون) وشروط الاكتتاب..
- تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإصدار الصكوك الوقفية المتساوية القيمة، والتي تعدل مجتمعةً المبلغ المطلوب لإنشاء المشروع الوقفي - سالف الذكر- وتكون قابلة للتداول في الأسواق الثانوية.


33 (نظام الوقف في التطبيق المعاصر..، محمود أحمد مهدي، ص103.

34 (تاج العروس من جواهر القاموس ، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: 1205هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، ط.دبت (243/2).

35 (الفتاوى الهندية ، تأليف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي الناشر: دار الفكر، ط2 (1310 هـ) ، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: 1004هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط (1404هـ/1984م) (321/8) كشف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: 1051هـ) دار الكتب العلمية (367/6) .

36 (الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية .، د: محمد إبراهيم نقاسي، ص11.

- الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل
- ثم تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بطرح تلك الصكوك الوقفية في السوق الأولية للاكتتاب العام، وتتسلم المبالغ النقدية حصيلة الاكتتاب في الصكوك من المكتتبين، فالمكتتبون هم: الواقفون، والمال المتجمع من حصيلة الاكتتاب هو المال الموقوف " (37).



الصيغة الثالثة: الأسهم الوقفية لرعاية اللاجئين :

فكرة الأسهم الوقفية : " يقصد المساهم من شراء الأسهم الوقفية: الاشتراك في وقف الأسهم في مشروع وقفي معين، أما معالم فكرة وقف الأسهم عن طريق الاكتتاب العام فتتجلى في الآتي:

- أن تتبنى جهة أو مؤسسة خيرية أو إدارة حكومية، كوزارة الأوقاف، أو حتى فرد معين فكرة إنشاء مشروع وقفي خيري خاص أو عام يخدم المجتمع بأي نوع من الخدمات الخيرية أو مشروع استثماري يصرف ريعه في وجوه البر، معينة أو عامة.
- دراسة هذا المشروع أو ذلك دراسة وافية بالتخطيط له وتقدير تكلفته، ومن ثم تحديد رأس المال اللازم لهذا المشروع الوقفي، وأخذ الأذن اللازم لإقامته من جهات الاختصاص.

37 (الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية ، د: محمد إبراهيم نقاسي ، ص12- 13.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

- إصدار أسهم وقفية على غرار الأسهم في الشركات المساهمة وعلى غرار صكوك الاستثمار، يوزع عليها رأس المال، لتصبح هذه الأسهم ذات قيم اسمية متساوية.
- يعرف عامة الناس بهذا المشروع عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، وعن طريق إصدار نشرة اكتتاب تعرف الناس بالمشروع وأهدافه وطبيعته، ومصرفه، وطريقة إدارته، وطريقة الاكتتاب فيه، وتحديد الجهة المعنية لتلقي طلبات الاكتتاب من العامة.. إلخ.
- تبدأ الجهة المعنية باستقبال المساهمات العامة، وتعطي المساهمين إيصالات بقدر أسهمهم.
- يُدعى بعد ذلك جميع المساهمين لاجتماع تأسيسي لتكوين مجلس إدارة، وتعيين مدير عام لهذا المشروع الوقفي عن طريق الاختيار (الانتخاب). ويُنتخب من يلزم للقيام بمهام هذا المجلس، كنائب للمدير أو الرئيس، وأميناً للمجلس، وممثلاً مالياً... الخ.
- ومن ثم يتولى مجلس الإدارة ورئيسه مهمة إقامة المشروع واستثماره، وتوزيع غلته في مصارفه المحددة، بالوكالة عن المساهمين، وعلى هذا فالعلاقة بين المساهمين ومجلس الإدارة علاقة وكالة، كونه وفقاً خيرياً، إلا أنه يمكن أن تنشأ علاقة مضاربة بين ناظر الوقف الذي هو رئيس مجلس الإدارة وبين مؤسسة أخرى أو شخص آخر لاستثمار الوقف أو جانب منه، إذا كان من النوع الاستثماري الذي يقصد ريعه لتوزيعه في مصارف الوقف(38).

كيفية إصدار الأسهم:الوقفية

يمكن أن يتولى مهمة إصدار الأسهم الوقفية واحد من هؤلاء:

- جهة حكومية، كوزارة الشؤون الإسلامية، أو وزارة الأوقاف، أو الأمانة العامة للأوقاف..
- جهة خاصة، كمؤسسة أهلية، أو جمعية خيرية.
- فرد، بحيث يدرس شخص ما فكرة إنشاء مشروع وقفي على النحو السابق، ويخطط له ويدعو للاكتتاب فيه، ثم يدعو المساهمين إلى اجتماع لتوكيله أو توكيل غيره للقيام بتنفيذ المشروع والنظارة عليه، أو تكوين مجلس إدارة للقيام بذلك (39).

المطلب الثاني:

أهمية استخدام الصيغ الوقفية المعاصرة في مواجهة أزمة اللاجئين

38 (الوقف الإسلامي.. تطوره إدارته تنميته، د: منذر قحف، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ط2 (2006م) . ص265-277، سندات الوقف مقترح لإحياء دور الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر، أ.د. محمد عبد الحليم عمر، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية د: ص16 وما بعدها ، وقف النقود والأوراق المالية، د: عبد الله عمار ص101-102.

39 (إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، د: أسامة عبد المجيد العاني، بحث منشور ضمن أعداد سلسلة : كتاب الأمة القطري، عدد(135) (المحرم1431هـ -يناير2010م) ص 130

بعد النظر فيما كتب وطرح حول أصل هذه الصيغ والأفكار الوقفية المعاصرة، وبعد الدراسة والتأمل تتبين أهميتها وشدة الحاجة إليها، في مواجهة هذه الأزمة، التي تطبق فكيتها على شريحة كبيرة من أبناء الشعب السوري، ولعل أهمية هذه الصيغ الوقفية تعود إلى:

- أن السواد الأعظم من أفراد المجتمع الإسلامي المعاصر هم من الموظفين، وصغار التجار، وأصحاب المهن والحرف الصغيرة، ولا يتوافر لهؤلاء الأموال الكثيرة والثروة التي تمكنهم من إنشاء الأوقاف (في صيغها التقليدية) من المدارس والمستشفيات والمعاهد والجامعات .. إلخ؛ إلا أنهم في ذات الوقت يتمتعون بمستوي جيد من المعيشة، ودخول منتظمة، ويمكنهم ادخار نسبة من دخولهم الشهرية، وهم كسائر المسلمين في كل عصر ومصر يحبون فعل الخيرات، لاسيما مد يد العون لإخوانهم المنكوبين من اللاجئين والفارين من ويلات الحرب والصراع، فكان لا بد أن تتاح لهم فرصة القيام بهذا الواجب وذلك من خلال الوقف؛ لكن بطريقة تمكنهم من جهة من المساهمة بمبالغ قليلة تجتمع لتصبح كبيرة مؤثرة، ومن جهة أخرى أن يساهموا مساهمات مستمرة عبرة الزمن ومنتظمة كانتظام دخولهم من وظائفهم وأعمالهم⁽⁴⁰⁾.
- أن الصيغ الوقفية المعاصرة تُمكن من إحكام الرقابة الشعبية والحكومية على الأوقاف؛ ذلك أن سبل المراجعة المحاسبية وطرائق وأساليب الضبط في الأعمال المالية والمصرفية قد تطورت تطورت عظيمًا في العصر الحديث، كما أن القوانين المنظمة لعمل المصارف والمؤسسات المالية وصناديق الاستثمار والمؤسسات العامة المشرفة على نشاطها يمكن أن تكون أنموذجاً يحتذى به، ومن المعلوم أن ضعف الرقابة العامة، بل وانعدامها في كثير من الأحيان؛ كان هو السبب الأهم وراء تدهور المؤسسة الوقفية، والباعث لإساءة استخدامها، بل وإساءة سمعتها، كما أن الرقابة على الأوقاف في صيغها القديمة والتقليدية يعد من الأمور بالغة الصعوبة، عالية التكاليف؛ لذا فإن هذه الصيغ الوقفية المعاصرة تُعد نقلة نوعية ذات بال في تطور العمل الوقفي، وخطوة كبيرة نحو تحقيق المقاصد التي شرع الوقف لأجلها⁽⁴¹⁾.
- إن تبني مشروعات وقفية وطرحها لعامة الناس للاكتتاب يفتح الأفاق لإقامة مشروعات وقفية كبيرة تسهم إسهامًا فاعلاً في سد حاجات المجتمع المختلفة، لاسيما في المجالات غير المدعومة بالشكل المناسب⁽⁴²⁾.
- كما أن في العمل بهذه الصيغ الوقفية المعاصرة؛ إحياء لسنة الوقف بتجديد الدعوة إليه؛ وذلك من خلال إنشاء مشاريع ذات أبعاد إنسانية تنموية، تكون قريبة من نفوس الناس، وقادرة على تلبية رغباتهم واحتياجاتهم، لاسيما المنكوبين والملهوفين منهم.

40 (نحو دور جديد للوقف في حياتنا المعاصرة، د: محمد علي القرني، ص36.

41 (المرجع السابق، ص37.

42 (نظام الوقف في التطبيق المعاصر.. نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية، محمود أحمد مهدي، البنك الإسلامي للتنمية (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب) جدة، ط(1423هـ) ص100.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

- تجديد الدور التنموي للوقف وفق إطار تنظيمي، يحقق التكامل بين المشاريع الوقفية، ويراعي الأولويات وينسق بينها.
- في العمل بهذه الصيغ الوقفية المعاصرة؛ تنظيم للتبرعات الصغيرة، والتي يمكن من خلالها إنشاء مشروعات كبيرة قادرة على تلبية حاجات المجتمع المختلفة، (لاسيما لهذه الفئة المنكوبة من أبناء الشعب السوري).
- إن إقامة هذه المشروعات على النحو المطروح أبعد عن تلاعب المتلاعبين بالأوقاف، الباحثين عن مصالحهم الشخصية؛ لأنه حيث إن هذه المشروعات الوقفية تسند النظرة الوقف فيها إلى مجلس يُختار من المساهمين، ولا شك أن النظرة الجماعية ليست كالفردية (43).
- إفساح المجال أمام المشاركة الشعبية لتقف بجوار الجهود الحكومية والرسمية في مواجهة أزمة اللاجئين السوريين وتخفيف آلامهم ومعاناتهم، وتلبية متطلباتهم، وتوفير إحتياجاتهم.

المطلب الثالث:

سبل الاستفادة من الصيغ الوقفية المعاصرة في تحسين أوضاع اللاجئين

يمكن للمؤسسة الوقفية استخدام الأموال الموقوفة في تحسين أوضاع اللاجئين؛ وذلك من خلال السعي لتوفير فرص عمل لهم عن طريق تمويل المشروعات الصغيرة لذوي المهن والحرف، أو إعادة تأهيل من ليس لهم خبرة في عمل معين منهم، بالإضافة لإنشاء المشاريع الخدمية التي تحسن من الأوضاع الإنسانية للاجئين؛ وفيما يلي محاولة لإلقاء الضوء على سبل تنفيذ هذه الغاية السامية، والمقصد النبيل:

السيبل الأول: محاولة خلق وتوفير فرص عمل لأصحاب المهن والحرف من اللاجئين؛ إن خلق فرص عمل للاجئين السوريين في مواطن اللجوء أمر ليس من السهولة بمكان؛ فلا يخفى أن هؤلاء اللاجئين قد فروا من ويلات الحرب، تاركين الأوطان والأموال، وخرجوا من بلادهم صفر اليدين لا مال لهم ولا متاع.. ولكي تتمكن المؤسسات الوقفية من توفير فرص عمل لهم؛ فلا بد من تشجيعهم على إنشاء المشروعات الصغيرة – لاسيما أصحاب المهن والحرف والمهن – ولكي يتم هذا الأمر لابد من تقديم الدعم والتمويل اللازم لإنشاء هذه المشروعات؛ وذلك التمويل يمكن أن يتم باستخدام أسلوبين:

الأسلوب الأول: التمويل بالقرض الحسن:

" .. ذلك أن الإقراض الخيري، غير الربوي (القرض الحسن) يعد من أهم أساليب الإفادة من وقف النقود.. (44). والقرض هو: " هو دفع المال لمن ينتفع به علي أن يرد بدله" (45). وقد ورد ذكر القرض الحسن في التنزيل الحكيم قال تعالى: ﴿ مَنْ ذَا

43 (إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، د: أسامة عبد المجيد العاني، ص 128، وقف النقود والأوراق المالية، د: عبد الله عمار ص102-103.

44 (وقف النقود في الفقه الإسلامي، د: محمود أحمد أبو ليل، بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون، بجامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد (12) (نو القعدة 1419هـ – فبراير 1999م) ص41.

45 (معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، دنزيه حماد، دار القلم، دمشق، ط1(1429هـ – 2008م) ص360.

الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل
الَّذِي يُفْرَضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعَفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (46). " وتسميته: (بالحسن) من قبيل: الترغيب في أعمال البر والإنفاق في سُبُل الخير، بألطف كلام وأبلغه، وتسمته: (قرضاً) من قبيل: التأكيد على استحقاق الثواب به، إذ لا يكون قرضاً إلا والعوض مستحق به.. " (47).

ومن خلال هذه القروض يمكن توفير خدمات كبيرة، وإشباع حاجات معينة للموقوف عليهم (من اللاجئيين) من أصحاب المهن والحرف؛ حيث يتم تمويلهم بهذه القروض، لإنشاء المشروعات المناسبة لهم.

ومن الجدير بالذكر: " أن القروض الحسنة التي يمكن أن تقدمها المؤسسات الوقفية؛ جديرة بتقوية أواصر الأخوة وإشاعة المحبة بين القلوب، بل والمساعدة في تفریح المحن والكروب، وإطفاء لهيب الحاجات الملحة، ومواجهة الأزمات.. كما أن فيها تعزيز لقيم الشهامة والمروءة وإغاثة الملهوفين، ونجدة المنكوبين.. " (48).

وفي الحديث عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (49).

" كما أن في تيسير مثل هذا النوع من القروض لأصحاب المهن والحرف من اللاجئيين يجنبهم الاضطرار إلى طريقة البيوع الأجلة والتي كثيراً ما يزداد فيها الثمن، وتستنزف مواردهم المحدودة، وتعرض أصحابها للمديونية المستمرة، كما تحميهم من تلمس البدائل الربوية التي أصبحت شائعة وميسورة في هذا العصر لمن يكن له عاصم من دينه وورعه.. " (50).

الأسلوب الثاني: التمويل بالصيغ التجارية المباحة

يقوم التمويل بالصيغ التجارية المباحة على أساس الائتمان التجاري؛ كالبيع بالأجل، وبيع السلم، أو على أساس المشاركة في الربح والخسارة؛ كالمضاربة والمساقاة، ويمكن للمؤسسة الوقفية استخدام هذا الأسلوب لتمويل الموقوف عليهم من أصحاب المهن والحرف (من اللاجئيين) لشراء أدوات العمل والإنتاج من المعدات والآلات لممارسة مهنتهم وحرفهم؛ ولعل من أبرز الأمثلة لصيغ التمويل على أساس الائتمان التجاري؛ ما يعرف (بالتأجير التمويلي) (51).

46 (سورة البقرة [245].

47 (أحكام القرآن، لعلي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت: 504هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (1405 هـ) (221/1).

48 (وقف النقود في الفقه الإسلامي، د: محمود أحمد أبوليل، ص41.
49 (أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المظالم والغصب، باب: لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (128/3) حديث (2442).

50 (وقف النقود في الفقه الإسلامي، د: محمود أحمد أبوليل، ص41.

51 (الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية..، د: محمد إبراهيم نقاسي، ص19. والتأجير التمويلي: هو : " أحد وسائل التمويل التي تلعب دوراً بارزاً في تمويل الاستثمار خاصة فيما يتعلق بالصناعات المتوسطة والصغيرة الراغبة في شراء المعدات والآلات وما إلى ذلك من مستلزمات النشاط الصناعي مع تمويلها على عدة سنوات للتقليل من التكلفة الاستثمارية للبدء في النشاط.. " [الموقع الرسمي للهيئة العامة للرقابة المالية : <https://www.efsa.gov.eg>]

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

السبيل الثاني: إعادة تأهيل الفئات التي تفتقر إلى الخبرة والمهارة والقدرة على العمل :
" حيث تقوم المؤسسة الوقفية بتمويل وإقراض الموقوف عليهم (من اللاجئين) الذين لا خبرة لهم بمهنة، ولا يحسنون حرفة، لكن لديهم قابلية للتعلم واكتساب المهن والحرف؛ كالنجارة وصيانة الأجهزة الإلكترونية.. فيتم إعادة تأهيلهم، في المعاهد الفنية والحرفية المتخصصة، وبعد تأهيلهم تقوم المؤسسة الوقفية بتوفير التمويل اللازم، لشراء المعدات والآلات ومستلزمات الإنتاج لإنشاء المشروعات المناسبة لهم" (52).

ولنا في مشروع (من كسب يدي) وهو أحد أبرز مشاريع الصندوق الوقفي للتنمية العلمية والاجتماعية في مجال الأسرة والذي تشرف عليه الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت، أسوة حسنة، ونموذج يمكن الاحتذاء به في إعادة تأهيل شريحة كبيرة من اللاجئين؛ حيث يهدف المشروع إلى تدريب وتأهيل الفئات التي تتقاضى المساعدات الاجتماعية من وزارة الشؤون الاجتماعية (من مطلقات، وأرامل.. إلخ) وإكسابهم المهارات اللازمة للعمل في الميادين المختلفة، من خلال الانتساب إلى الدورات التدريبية التي يعدها المشروع في مجالات مختلفة (السكرتارية، الحاسب، التصوير الفوتوغرافي، التسويق، صياغة الحلبي .. إلخ) وبعد ذلك القيام بتسويقها عبر المعارض والأسواق والجمعيات التعاونية.. وبالتالي مساعدتهم على إقامة مشاريعهم الخاصة، وتحويلهم تدريجياً من طاقات سلبية معطلة إلى طاقات إيجابية فاعلة ومؤثرة.. " (53).

ولا يفوتنا ونحن بصدد الحديث عن تأهيل الفئات التي تفتقر إلى الخبرة والمهارة والقدرة على العمل، أن نشير مشروع (البرامج التأهيلية لأسر الفُصَّـر) وهو أيضاً أحد المشاريع البارزة التي ينفذها الصندوق الوقفي للتنمية العلمية والاجتماعية في مجال الأسرة والذي تشرف عليه الأمانة العامة للأوقاف بدولة الكويت.

" حيث يهتم هذا المشروع بمساعدة الأسر التي يتعرض أفرادها إلى مشكلات اجتماعية وتربوية نتيجة الغياب المفاجئ لرب الأسرة، إما بسبب الوفاة، أو القتل، أو السجن.. أو غير ذلك، وقد تمت من خلال هذا المشروع صياغة برامج تأهيلية متكاملة، لجميع أفراد الشريحة المستهدفة، بالاستعانة بالمتخصصين، ومؤسسات الدولة المختلفة، ويجري تنظيم حلقات نقاش في هذا الصدد، ويدعى لها مجموعة من المتخصصين والمعنيين بالشأن الأسري والنفسي والاجتماعي والاقتصادي.. " (54).

السبيل الثالث: إنشاء المشروعات الخدمية لتحسين الأوضاع الإنسانية للاجئين :

إن العمل على مواجهة أزمة اللاجئين، ومحاولة تحسين أوضاعهم؛ لا تقف عند مجرد توفير فرص عمل لهم، وإعادة تأهيلهم وتدريبهم؛ بل إن هناك أهداف وأغراض ومقاصد أخرى يمكن للوقف تحقيقها، ومجالات كثيرة يمكن للوقف أن يلعب دوراً كبيراً في النهوض بها، وسد الخلل الواقع فيها.

52 (الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية.. ، د: محمد إبراهيم نقاسي، ص24.

53 (دور الوقف الإسلامي في رعاية الأسرة بين التراث والمعاصرة، د/أبو القاسم محمد أبو شامة نجاة، بحث منشور بالمجلة العلمية لكلية الآداب، جامعة سوهاج ، عدد (41) (أكتوبر 2016م) ص54.

54 (مشروع البرامج التأهيلية لأسر القصر، الموقع الرسمي للأمانة العامة للأوقاف في الكويت www.awqaf.org.kw

الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل

ولعل من بين ذلك:

- دعم المؤسسات التعليمية العامة والخاصة والمهنية التي تفتح أبوابها للاجئين، وإقامة المكتبات العامة والمتخصصة.
- رعاية وتنمية الجوانب الثقافية والفكرية للاجئين، وذلك من خلال دعم مؤسسات البحوث العلمية والإسلامية، والعمل على رفع قدراتها، وتحسين مستوى أداؤها.
- بناء المساجد في مخيمات اللجوء، وتأثيثها، وإمدادها بالكتب والمصاحف ، وغيرها والإففاق على خدمتها، وإمامتها، ومدرسيها، وسائر نفقاتها.
- رعاية الأيتام والأرامل والعجزة والمعاقين، ومساعدة المرضى، والفئات الخاصة من اللاجئين، وتقديم الدعم اللازم للمؤسسات التي تقوم على خدمتهم.
- حماية الأمومة والطفولة، ورعاية أسر اللاجئين.
- مساعدة الفقراء والمساكين وسائر ذوي الدخل المحدودة من اللاجئين.
- تقديم الخدمات العامة؛ من ماء، وكهرباء، وصرف صحي، وإنارة الشوارع والطرق، والارتقاء بمستوى الرعاية والخدمات الصحية لأسر اللاجئين.
- حماية البيئة في مخيمات اللجوء، والعمل على تطبيق نظم وقائية للحد من انتشار الأوبئة والأمراض داخل مخيمات اللجوء. (55).

55 (نظام الوقف في التطبيق المعاصر.. ، محمود أحمد مهدي، ص104.الوقف الإسلامي، منذر قحف ص157.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

المطلب الرابع:

مصير هذه الأموال التي تُدرّها تلك الصيغ الوقفية المعاصرة

حال انفراج أزمة اللاجئين

وفي ختام هذا البحث كان لا بد من الإجابة على سؤال منطقي قد يثور في الأذهان، ألا وهو: ما هو مستقبل هذه الأموال التي تدرّها تلك الصيغ الوقفية المعاصرة، وما هو مصير تلك الاستثمارات الوقفية حال انفراج أزمة اللاجئين السوريين وعودتهم إلى بلادهم؟ وحتى تتمكن من الإجابة على هذا التساؤل كان لا بد من التأكيد على نقطة في غاية الأهمية؛ وهي أن الغرض من إنشاء هذه الصيغ الوقفية المعاصرة لا ينحصر في مجرد مواجهة أزمة اللاجئين السوريين فقط؛ بل إنه يتخطى ذلك إلى ما هو أعمق وأبعد.. بل محاولة لاستشراف معالم دور جديد يمكن أن تلعبه المؤسسة الوقفية في واقع العالم الإسلامي المعاصر؛ ذلك الواقع المكتظ بالأزمات والمحن والكوارث بصورها وأشكالها المختلفة والمتنوعة؛ وهو ما يمكن أن نطلق عليه (الدور الإغاثي للأوقاف).

إن أزمة اللاجئين السوريين ما هي إلا أنموذجاً لأزمة إنسانية صارخة.. وهي مثال قابل للتكرار، وعلى فرض زوالها وانفراجها، فما أزمة مسلمي (الروهنجا) في (ميانمار) مثلاً ببعيد؛ أولئك الذين يتم طردهم وتهجيرهم من بلادهم بشكل قسري، إلى دول الجوار لاسيما (بنجلادش) وهي دولة فقيرة لا يمكنها أن تتحمل وحدها هذا العبء الثقيل..

وعلى افتراض وجود حل لمشكلة (الروهنجا) في (ميانمار) وعودتهم إلى بلادهم، فهناك إخواننا القرن الإفريقي من أبناء الشعب الصومالي المسلم؛ أولئك الذين تفتك بهم المجاعات، والأوبئة والأمراض.. وهنا يتجدد (الدور الإغاثي للمؤسسات الوقفية) ممثلة في هذه الصيغ الوقفية المعاصرة؛ حيث يتم توجيه ربع هذه الاستثمارات والمشاريع، أو جزء منها لنجدة وإغاثة هذه الفئات المنكوبة ..

إن اللجوء والنزوح وترك الأوطان والفرار من ويلات الحرب والصراع، ما هو إلا نوع من أنواع الأزمات الإنسانية التي قد تضرب المجتمعات المسلمة، وهناك غيرها الكثير من موجات الجفاف والمجاعات والزلازل والسيول والفيضانات .. مما يحتاج إلى أموال طائلة للتصدي له ومواجهة آثاره الكارثية.

كما أن فكرة هذه الصيغ الوقفية تُشبه إلى حد كبير ما يعرف في قوائنا المسلحة (بالقوات الخاصة) تلك التي تتصف بفكرة (الجاهزية) فهي دائماً على أعلى درجة من درجات التأهب والاستعداد؛ للتدخل السريع والمواجهة الحاسمة والتصدي لأية محنة أو أزمة تضرب أو تهدد المجتمع.

إنها خطوة نحو العمل المؤسسي المنظم والمنضبط، الذي يتحرك وفق رؤى واضحة وفي إطار خطط مستقبلية متقنة، وهي محاولة للخروج من أسلوب رد الفعل إلى أسلوب الفعل المنضبط والمنظم.

محاولة للتحرر من ثقافة انتظار وقوع الأزمة ثم البحث بعد ذلك عن الحلول لها؛ من جمع الصدقات أو التبرعات أو الزكوات لأبناء هذا الشعب أو ذاك.. إلى ثقافة التخطيط المسبق، والعمل وفق رؤى مستقبلية واضحة ومدروسة سلفاً.

ولعل في العمل بهذا النظام المؤسسي (من حفظ ماء الوجه ، وتخفيف حدة الأزمة النفسية) لهؤلاء المنكوبين مالا يخفى على أحد، فقد نشرت العديد من المواقع الإخبارية تقارير وأخبار عن انتشار ظاهرة التسول من قبل بعض اللاجئين السوريين في العديد من المدن التركية، وأن شرطة السياحة التركية تحاول الحد من الإزعاج الذي يتسبب به المتسولون السوريون للسياح لكن دون جدوى.. " (56).

إن هذه الصيغ الوقفية تُعدُّ بمثابة (أذرع الخير) التي تمتد على الفور لأغاثة المنكوبين وتفريغ الكرب عن المكروبين من أبناء الأمة الإسلامية في كل زمان ومكان، لا تقتصر على فئة دون فئة أو شعب دون شعب، أو عضو دون عضو من جسد الأمة الإسلامية.

وبهذا المفهوم العام والنظرة الشاملة تسهم هذه الصيغ الوقفية في تحقيق مقصد الوحدة والتماسك والترابط بين أبناء الأمة الإسلامية في كل زمان ومكان، لاسيما في أوقات الشدائد والمحن؛ ذلك المقصد الذي أشار إليه المصطفى (p) بقوله: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى " (57).

الخاتمة.

أولا النتائج:

تمخض البحث في هذا الموضوع عن مجموعة من النتائج ولعل أبرزها:

- بيان مرونة الاجتهاد الفقهي لاسيما في القطاع الوقفي؛ وذلك من خلال إمكانية ابتكار صيغ جديدة وعقود مستحدثة؛ تخدم أغراض الوقف وتحقق مقاصده وأهدافه.
- إثبات عظمة الشريعة وحيويتها، وصلاحيته مبادئها ونصوصها لمواجهة ما يتعرض له المجتمع المسلم من محن وكوارث وأزمات.
- بيان أهمية الوقف في النظام الاقتصادي الإسلامي، وأنه يحتل موقعا فريدا في هذا النظام؛ فهو يشبه في طبيعته وسبل إدارته القطاع الخاص المستهدف للربح، لكنه شبيه في أغراضه ومراميه ومقاصده وغاياته .. بالقطاع العام الذي يهدف لتحقيق المصالح العامة
- الكشف عن الدور الجديد الذي يمكن أن تقوم به المؤسسات الوقفية في مجال النجدة والإغاثة.
- سوء الأوضاع الإنسانية للاجئين السوريين، وأن مشكلاتهم في مواطن اللجوء كثيرة ومتنوعة؛ وإن كان أغلبها يرجع إلى نقص الموارد المالية اللازمة لمواجهة تلك المشكلات والتصدي لها.
- التأكيد على أن النظام الوقفي يمكن أن يكون له أثراً بالغاً في مواجهة الأزمات الإنسانية بشكل عام، وأزمة اللاجئين السوريين بشكل خاص.

56 (تركيا.. ظاهرة المتسولين السوريين تزعج السلطات) حسين أسد، خبر صحفي منشور بتاريخ (2014/11/11م) على الموقع الإلكتروني <http://www.france24.com>
57 (سبق تخريجه، ص2.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

ثانياً: التوصيات المقترحة:

- العمل على محور الاعتقاد الخاطئ بأن الأوقاف، ما هي إلا إدارة حكومية تُعنى بشئون المساجد وموظفيها من الأئمة والمؤذنين، وأنها لا صلة لها بالعمل الأهلي والخيري، أو بالمؤسسات والأنشطة الاجتماعية والإغائية.
- ضرورة قيام وسائل الإعلام المختلفة بالترويج الجماهيري لهذه الصيغ الوقفية المعاصرة، وإبراز مشروعاتها، وبرامجها، والخدمات التي يمكن أن تقدمها للاجئين، وغيرهم من المنكوبين، وتشجيع الناس ودعوتهم إلى الوقف على أغراضها النبيلة.
- ضرورة قيام الجهات الحكومية والهيئات الشرعية المعنية بالقطاع الوقفي؛ بدعم القائمين على إدارة الصيغ الوقفية المعاصرة (صناديق- أسهم - صكوك..) وما تقوم به من مشروعات تنموية واستثمارية، وما تنفذه من برامج إغائية، وأنشطة خيرية.. وذلك من خلال تقديم الاستشارات الشرعية والقانونية والمالية والإدارية والفنية والإعلامية اللازمة.
- كما يتوجب على الجهات الحكومية والهيئات الشرعية المعنية بالقطاع الوقفي؛ أن تقوم بمتابعة الأجهزة القائمة على هذه الصيغ الوقفية.. والرقابة على أعمالها للتأكد من التزامها بالأنظمة واللوائح المقررة.
- محاولة الاستفادة من خبرات وتجارب الدول الإسلامية في مجال الأوقاف، والتعاون فيما بينها من أجل تحقيق الدور التنموي والإغائي للوقف.
- تعميق الوازع الديني، والتشجيع على الإحسان في نفوس رجال الأعمال والموسرين من أبناء الشعوب الإسلامية؛ لوقف جزء من ثروتهم لمواجهة الأزمات الإنسانية.
- توجيه الجمعيات الأهلية والمؤسسات الخيرية في البلدان المستضيفة للاجئين السوريين؛ إلى ضرورة التنسيق بينها وبين المؤسسات الوقفية في هذه البلدان؛ وذلك حتى تتضافر الجهود المؤسسات الأهلية، والسلطات الرسمية في مواجهة أزمة اللاجئين، وتبني قضيتهم.
- ضرورة إنشاء جهاز متخصص في كل بلد إسلامي يعنى بمسئولية استثمار وتنمية الأوقاف الإسلامية.
- العمل على إنشاء مؤسسة عالمية للأوقاف، وذلك بغرض التنسيق والمتابعة - بين الأجهزة المشار إليها في العنصر السابق - وعقد اللقاءات وعمل الندوات، وتوحيد الرؤى، وتبادل الخبرات، والبحث عن أفضل السبل والصيغ لاستثمار أموال الأوقاف، وتحقيق مقاصدها وغاياتها الإنسانية النبيلة.

- 1) أحكام القرآن، لعماد الدين علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت: 504هـ) تحقيق: موسى محمد علي، وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (1405 هـ).
- 2) إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، د: أسامة عبد المجيد العاني، بحث منشور ضمن أعداد سلسلة : كتاب الأمة القطري، عدد(135) (المحرم 1431هـ - يناير 2010م) .
- 3) أزمة اللاجئين السوريين في تركيا.. التحديات وسيناريوهات الحل المقترحة، د: عبد الله حمادة، المنتدى الاقتصادي السوري، نسخة إلكترونية.
- 4) أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: 926هـ) دار الكتاب الإسلامي، ط.د.ت .
- 5) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير ، لأبي العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت: 1241هـ) دار المعارف، ط.د.ت .
- 6) تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الربيدي (ت: 1205هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، ط.د.ت .
- 7) دور الوقف الإسلامي في رعاية الأسرة بين التراث والمعاصرة، د/أبو القاسم محمد أبو شامة نجاة، بحث منشور بالمجلة العلمية لكلية الآداب، جامعة سوهاج ، عدد (41) (أكتوبر 2016م)
- 8) الذخيرة، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ) تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1 (1994م).
- 9) رعاية المصلحة في الوقف، عبد الله بن بيه، بحث منشور على الموقع الرسمي للشيخ <http://binbayyah.net> :
- 10) سندات الوقف مقترح لإحياء دور الوقف في المجتمع الإسلامي المعاصر، أ.د. محمد عبد الحليم عمر، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية، راجع الموقع الرسمي لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي/<http://iefpedia.com>
- 11) صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط1 (1422هـ).
- 12) صحيح مسلم، للإمام: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط.د.ت.
- 13) الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التأهيل وأصحاب المهن والحرف، د: محمد إبراهيم نقاسي، جامعة العلوم الإسلامية، ماليزيا ، بدون دار نشر.

الوقف وأثره في مواجهة الأزمات الإنسانية

- 14) الفتاوى الهندية، تأليف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، دار الفكر، ط (1310 هـ).
- 15) القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط8 (1426 هـ - 2005 م).
- 16) كشف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: 1051هـ) دار الكتب العلمية.
- 17) اللاجئون السوريون ومعاناة الهجرة، د: أحمد إسماعيل حسن، بحث منشور ضمن أعمال المؤتمر العلمي الدولي الأول حول: (اللاجئون السوريون بين الواقع والمأمول) والذي عقد في رحاب جامعة أديامان، بالاشتراك مع جامعة النهضة العلمية، تركيا، في الفترة من (14-13/5/2016م).
- 18) المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ) دار، المعرفة، بيروت، ط (1414 هـ - 1993 م).
- 19) المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1 (1421 هـ - 2001 م).
- 20) معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، دنزيه حماد، دار القلم، دمشق، ط1 (1429 هـ - 2008 م).
- 21) المغني لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: 620هـ) مكتبة القاهرة، ط (1388 هـ - 1968 م).
- 22) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، دار السلام، القاهرة، ط2 (1428 هـ - 2007 م).
- 23) الموقع الرسمي للأمانة العامة للأوقاف في الكويت www.awqaf.org.kw
- 24) الموقع الرسمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين <http://www.unhcr.org/ar>
- 25) الموقع الرسمي للهيئة العامة للرقابة المالية: <https://www.efsa.gov.eg>
- 26) الموقع الرسمي لموسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي <http://iefpedia.com/>
- 27) نحو دور جديد للوقف في حياتنا المعاصرة، د: محمد علي القري، بحث مقدم إلى منتدى الفقه والاقتصاد الإسلامي، والذي عقد برعاية دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي (24-22 مارس 2015 م).
- 28) نظام الوقف في التطبيق المعاصر.. نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية، محمود أحمد مهدي، البنك الإسلامي للتنمية (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب) جدة، ط (1423 هـ).
- 29) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: 1004هـ) دار الفكر، بيروت، ط (1404 هـ - 1984 م).

- الباحث / فتحي حسن محمود حسن الجمل
- 30) الوقف الإسلامي.. تطوره إدارته تنميته، د: منذر قحف، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ط2 (2006م).
- 31) وقف النقود في الفقه الإسلامي، د: محمود أحمد أبوليل، بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون، بجامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد (12) (ذو القعدة 1419هـ - فبراير 1999م).